

Distr.: Limited
24 September 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

إثيوبيا*، الأردن، إسبانيا، الإمارات العربية المتحدة (باسم المجموعة العربية)*، إيطاليا، البحرين*، بلغاريا*، تركيا*، تونس*، الجزائر*، جيبوتي، سلوفاكيا*، السويد*، الصومال*، عمان*، فلسطين*، فنلندا*، قبرص*، قطر، كرواتيا*، كندا*، الكويت، ليبيا، مصر*، المغرب*، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، موريتانيا، هولندا*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن*، اليونان*: مشروع قرار

.../٢١

تقديم المساعدة التقنية والمساعدة في بناء القدرات إلى اليمن في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعهادات حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و ٢٠٥١ (٢٠١٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ وقراري مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ٢٩/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ يسلّم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عاملان رئيسيان في ضمان قيام نظام عدالة نزيه ومنصف وفي تحقيق المصالحة والاستقرار في البلد في نهاية المطاف،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يرحب بعملية الانتقال السياسي على أساس مبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية وآلية تنفيذها التي انطلقت في اليمن، وتعهد حكومة اليمن بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بشكل كامل،

١ - يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في اليمن^(١)، وبالنقاش الذي جرى في أثناء دورة مجلس حقوق الإنسان الحادية والعشرين وبيان الحكومة اليمنية وتعليقاتها بشأن التقرير وما أبدته من استعداد للتعاون مع الأمم المتحدة والمفوضية السامية؛

٢ - يحيط علماً مع التقدير بجهود الحكومة اليمنية الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ و ٢٩/١٩؛

٣ - يرحب بالتوقيع، المزمع إتمامه في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، على اتفاق البلد المضيف بين حكومة اليمن والمفوضية السامية لإنشاء مكتب قطري للمفوضية السامية في اليمن يؤيد هذا التوقيع؛

٤ - يسلم مع التقدير بصدور المرسوم الجمهوري رقم ١٤٠ الذي ينشئ لجنة للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، ويلاحظ أن المرسوم ينص على أن تكون التحقيقات شفافة ومستقلة وأن تتقيد بالمعايير الدولية، ويتطلع إلى اتخاذ حكومة اليمن مزيداً من الخطوات لتنفيذ المرسوم، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/١٩؛

٥ - يناشد جميع الأطراف الإفراج عن الأشخاص المحتجزين لديها بشكل تعسفي، ووضع حدٍّ لأية ممارسات تقوم على الاحتجاز غير المشروع للأشخاص؛

٦ - يناشد حكومة اليمن وجماعات المعارضة المسلحة اتخاذ تدابير فورية لإنهاء استخدام وتجنيد الأطفال، وتسريح الجنود منهم والتعاون مع الأمم المتحدة والجموعات المؤهلة الأخرى لإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم، واطاعة في اعتبارها التوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره بشأن الأطفال والتزاع المسلح^(٢)؛

٧ - يشجع حكومة اليمن على مواصلة جهودها لضمان تمثيل المرأة على جميع مستويات العملية السياسية وتمكينها من المشاركة في الحياة العامة، دون تمييز وتخويف؛

٨ - يشجع أيضاً حكومة اليمن على مواصلة تنفيذ التوصيات المقبولة الواردة في تقرير المفوضية السامية^(٣) بدعم من مكتبها، ويناشد الحكومة معالجة التوصيات الواردة في تقرير المفوضية السامية المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين^(١)؛

(١) A/HRC/21/37.

(٢) A/66/782-S/2012/261.

(٣) A/HRC/18/21 و A/HRC/19/51.

- ٩- يعيد تأكيد تعهدات والتزامات حكومة اليمن بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- ١٠- يدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية والدول الأعضاء، إلى مساعدة العملية الانتقالية في اليمن، بوسائل منها تعبئة الموارد لمعالجة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اليمن، بالتنسيق مع مجتمع المانحين الدوليين ووفقاً لما تحدده السلطات اليمنية من أولويات؛
- ١١- يناشد المجتمع الدولي تقديم الدعم المالي لخطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام ٢٠١٢ والنداءات العاجلة بشأن أبن وخطة الأمم المتحدة المشتركة لتحقيق الاستقرار؛
- ١٢- يدعو المفوضية السامية إلى تقديم المساعدة التقنية لحكومة اليمن والعمل معها، عند الحاجة، لتحديد مجالات المساعدة الإضافية لتمكين اليمن من الوفاء بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان؛
- ١٣- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والعشرين تقريراً مرحلياً عن حالة حقوق الإنسان في اليمن وعن متابعة تنفيذ هذا القرار وقراري المجلس ١٩/١٨ و ٢٩/١٩.